

Distr.: General
7 May 2007
Arabic
Original: English



تقرير الأمين العام عن الأطفال والصراع المسلح في أوغندا

موجز

أعد هذا التقرير وفقا لأحكام قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥). ويقدم إلى المجلس وإلى فريقه العامل المعني بالأطفال والصراع المسلح بوصفه التقرير القطري الأول المتعلق بأوغندا الذي يصدر عن آلية الرصد والإبلاغ المشار إليها في الفقرة ٣ من ذلك القرار.

ويعرض التقرير، الذي يغطي الفترة من ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٧، الانتهاكات والخروقات الجسيمة لحقوق الطفل التي ارتكبت في أوغندا، والتي تشير إلى طبيعة هذه الانتهاكات واتجاهاتها في البلد.

ويحدد التقرير بوضوح أطراف الصراع التي أشرت إليها في تقريره عن الأطفال والصراع المسلح لعام ٢٠٠٦ (S/2006/826 و Corr.1): قوات الدفاع الشعبية الأوغندية، وحليفاتها وحدات الدفاع المحلية، وجيش "الرب" للمقاومة.

ويسلط التقرير الضوء على ما تقوم به فرقة العمل المعنية بالرصد والإبلاغ في أوغندا في مجال إنشاء الآليات ذات الصلة للاضطلاع بمهامها وفقا لقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) وعلى الخطوات الأولية التي اتخذتها حكومة أوغندا للتصدي للانتهاكات التي ترتكب ضد الأطفال، وبخاصة وضع خطة عمل للقضاء على استخدام الأطفال وتجنيدهم في الصراع المسلح. وتعزى قلة الحالات المشار إليها في التقرير إلى أن فرقة العمل لم تتمكن إلا في الآونة الأخيرة من الاعتماد على شبكة من المراقبين المدربين خصيصا على الإبلاغ عن الانتهاكات والخروقات الجسيمة الستة لحقوق الطفل تنفيذا للقرار ١٦١٢ (٢٠٠٥).

ويتضمن أيضا التقرير أيضا مجموعة من التوصيات الرامية إلى كفالة تعزيز إجراءات حماية الأطفال المتأثرين بالحرب في أوغندا.



أولا - مقدمة

١ - يغطي هذا التقرير، المعد عملاً بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، الفترة من ٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٦، عندما بادرت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والصراع المسلح بالاجتماع الأول لفرقة العمل المعنية بالرصد والإبلاغ في أوغندا، إلى ١٥ آذار/مارس ٢٠٠٧. ويشترك في رئاسة فرقة العمل هذه منظمة الأمم المتحدة للطفولة ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، وهي تضم منظمة إنقاذ الطفولة في أوغندا واللجنة الأوغندية لحقوق الإنسان.

٢ - وعقدت دورات تدريبية تمهيدية للجهات الشريكة المعنية في الفترة من تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، واستهدفت بصفة رئيسية الشبكات المحلية لمراقبي حماية الأطفال، ومديري المخيمات، وسائر المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية. وعين منسق متفرغ في فرقة العمل في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، لتعزيز أنشطة برامج مفوضية حقوق الإنسان واليونيسيف الحالية للرصد والإبلاغ في المقاطعات. وليست حالات الانتهاكات والخروقات المرتكبة خلال الفترة المشمولة بالتقرير إلا تجسيدا لطبيعة ومنحى المشاكل المستمرة المتعلقة بحماية حقوق الطفل وإعمالها في سياق الصراع المسلح في أوغندا.

٣ - ويحدد التقرير بوضوح أطراف الصراع المشار إليها في تقريره لعام ٢٠٠٦ بشأن موضوع الأطفال والصراع المسلح (S/2006/826 و Corr.1): قوات الدفاع الشعبية الأوغندية، وحليفاتها وحدات الدفاع المحلية، وجيش "الرب" للمقاومة. وليس الهدف من هذا استبعاد صدور تقارير مقبلة عن انتهاكات لحقوق الطفل قد ترتكبها قوات وجماعات مسلحة أخرى ناشطة في إطار الصراع المسلح في أوغندا. ويحدد التقرير أطراف الصراع المسؤولة عن الانتهاكات والخروقات الجسيمة المرتكبة ضد الأطفال التي تدرج ضمن اختصاص آلية الرصد والإبلاغ التي أقرها مجلس الأمن في قراره ١٦١٢ (٢٠٠٥). وقد شرعت فرقة العمل مؤخرا في رصد منطقتي كارامويا وتيسو. وكارامويا، التي تقع في الجزء الشمالي الشرقي من أوغندا، منطقة تواجه من فترة إلى أخرى مشاكل انتشار الأسلحة النارية غير القانونية، وسرقة الماشية، والنهب، ونصب الكمائن، وأعمال إجرامية أخرى، والتهميش السياسي، والافتقار عموما إلى خدمات الحكومة المركزية، بما في ذلك المؤسسات الاجتماعية والطبية والقضائية الكافية. ونظرا لاستمرار انعدام الأمان وانتشار الأسلحة في المنطقة، وفي إطار متابعة مبادرات سابقة عدة لترع السلاح، استهدفت حكومة أوغندا وقوات الدفاع الشعبية الأوغندية حملة مجددة لترع السلاح في أيار/مايو ٢٠٠٦. وتتم عملية نزع السلاح

الجارية اعتمادا على أسلوب "المحاصرة والتفتيش" حيث يحيط الجيش بالأكواخ ويبحث عن الأسلحة النارية. ومنذ إنشاء فرقة العمل، ما برحت المنظمات غير الحكومية والمجتمع الدولي تبلغ عن مزاعم انتهاكات لحقوق الإنسان، تطال النساء والأطفال، وترتبط بالعملية الجارية لزرع السلاح بالقوة، وتشجبها. ويوجد بمنطقة تيسو سكان مشردون بسبب أنشطة جيش "الرب" والغارات التي يشنها كارامويون مسلحون لسرقة المواشي. وعند كتابة هذا التقرير، لم تبدأ فرقة العمل في التدريب على الرصد المنصوص عليه في القرار ١٦١٢ (٢٠٠٥) في هاتين المنطقتين، فتقرر حصر النطاق الجغرافي لهذا التقرير في منطقتي أشولي ولانغو. وسيكون بوسع فرقة العمل توفير المزيد من التفاصيل بشأن حالة حقوق الإنسان في تيسو وكارامويا في الوقت المناسب لإعداد تقريره المقبل.

٤ - ويسلط التقرير الضوء أيضا على ما تقوم به فرقة العمل لوضع آليات للاضطلاع بمهامها وفقا لقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، وكذلك على الخطوات الأولية التي اتخذتها حكومة أوغندا للتصدي للانتهاكات المرتكبة ضد الأطفال في سياق الصراع المسلح، وبخاصة صياغة خطة عمل بالتشارك مع فرقة العمل وفريق الأمم المتحدة القطري على نطاق أوسع.

ثانيا - التطورات السياسية والعسكرية والاجتماعية في أوغندا

٥ - أدرج تقرير عام ٢٠٠٦ بشأن الأطفال والصراع المسلح أوغندا في قائمة البلدان التي تقوم فيها أطراف الصراع المسلح بتجنيد الأطفال أو استخدامهم وترتكب انتهاكات جسيمة أخرى، وأشار على وجه التحديد إلى قوات الدفاع الشعبية الأوغندية، ووحدات الدفاع المحلية، وجماعة مسلحة، هي جيش "الرب" للمقاومة.

٦ - وكما استنتجت ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والصراع المسلح في ختام مهمتهما في أوغندا في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، هناك أطفال في صفوف القوات المسلحة الأوغندية، وخاصة في صفوف وحدات الدفاع المحلية، رغم أن الحكومة ليست لديها سياسة رسمية لتجنيد الأطفال. وتشير البحوث الميدانية إلى أن قوات الدفاع الشعبية الأوغندية تجند فتيانا في القوات المساعدة، وبخاصة في وحدات الدفاع المحلية، التي تعرف أيضا باسم "الحرس المحلي". وكثيرا ما يلتحق هؤلاء بهذه القوات طوعا، بموافقة أسرهم بل وبحثها لهم على ذلك، آملين في الحصول على أجور وتوفير الأمان لديارهم أو مخيماتهم. ونادرا ما يتم التحقق من العمر خلال عمليتي التسجيل أو التدريب. وبعد التدريب، لا يعود العديد منهم إلى مناطقهم حيث يحاربون على ما يقال إلى جانب قوات الدفاع الشعبية الأوغندية.

٧ - ورغم أن قانون قوات الدفاع الشعبية الأوغندية لعام ٢٠٠٥ يحظر تجنيد الأطفال دون سن الـ ١٨ عاماً، فإن نقص المراقبة الفعالة على الصعيد المحلي يفسح المجال لاستمرار التحاق الأطفال ببعض عناصر القوات المسلحة. ومن العوامل المساهمة في المشكلة انتشار الفقر المدقع في مخيمات المشردين داخليا وتفشي الفساد بين أعضاء اللجان التنفيذية للمجالس المحلية الذين يوفرون شهادات الميلاد للمراهقين بناء على طلبهم وبمجانا. ويجدر الإشارة في هذا الصدد أن قانون قوات الدفاع الشعبية الأوغندية لعام ٢٠٠٥ ينص على أنه "يجب على كل من يرغب في الالتحاق بقوات الدفاع أن يحصل أولا على توصية مجلسه المحلي". ويجب على قوات الدفاع الشعبية الأوغندية أن تتقيد بدقة بأحكام قانونها لعام ٢٠٠٥، ولا سيما تلك المتعلقة بشروط التجنيد في القوات المسلحة، وأن ترصد إجراءات التجنيد، وتجري أيضا تحقيقات شاملة في أي انتهاكات مزعومة لتلك الأحكام.

٨ - ولئن كانت وحدات الدفاع المحلية غير خاضعة للقانون على وجه التحديد، فإنها بحكم الواقع تحت مسؤولية القوات المسلحة النظامية لأوغندا وتتلقى التدريب والسلاح من قوات الدفاع الشعبية الأوغندية. وتعمل بقيادة وتحت إمرة هذه القوات، وإذا خالفت الأوامر أو القانون، حوكت أمام المحكمة العسكرية التابعة لها. وفي هذا الصدد، من الخطير أنه ليس ثمة أي مؤشرات على تسريح ١٢٨ ١ طفلا أفادت التقارير أنهم جندوا في صفوف وحدات الدفاع المحلية أواخر عام ٢٠٠٤ في كيتغوم وبادر وأجزاء أخرى من منطقة تيسو.

٩ - وعلاوة على ذلك، ما زالت التقارير تتحدث عن قيام الأفراد العسكريين الحكوميين، وخاصة في مخيمات المشردين داخليا ومناطق العودة، باغتصاب الفتيات وارتكاب أشكال أخرى من العنف الجنسي.

١٠ - وتشير آخر الأرقام الصادرة في عام ٢٠٠٥ إلى أن ٢٥ ٠٠٠ طفل اختطفوا منذ اندلاع الصراع في شمال أوغندا في مقاطعتي كيتغوم وغولو، مما أدى إلى نشوء ظاهرة التنقل ليلا لتجنب التعرض للاختطاف ولانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان. وتشير أرقام اليونيسيف بشأن المتنقلين ليلا إلى أن ٤٤ ٠٠٠ طفل وراشد تنقلوا ليلا في أوج القتال في عام ٢٠٠٤ للالتجاء إلى المراكز الحضرية تجنباً لخطر الاختطاف أو التعرض لانتهاكات أخرى لحقوق الإنسان. واستخدم الأطفال كمقاتلين وحمالين ومخبرين ولتقديم خدمات أخرى، بما في ذلك استعبادهم جنسيا. لكنه سجل انخفاض ملموس في العدد الإجمالي لعمليات الاختطاف والتنقل ليلا منذ عام ٢٠٠٤ حيث بلغ ذروته.

١١ - وفي هذا الصدد، من الهام الإشارة إلى أن دائرة الإجراءات التمهيديّة الثانية التابعة للمحكمة الجنائية الدولية أصدرت أوامر بالقبض على زعيم جيش "الرب" جزوييف كوني

ونائبه فنسنت أوتي وقادة جيش الرب راسكا لوكويا، وأوكوت أوديانبو ودومينيك أوغوين. وتم نشر الصيغ المنقحة العامة لمذكرات الاعتقال في ١٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٥. والقادة الخمسة متهمون بارتكاب جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية، بما فيها اغتصاب الأطفال وقتلهم واستعبادهم جنسيا وتجنيدهم قسرا.

١٢ - ويجب الإشارة إلى أن جيش "الرب" لا ينشط حاليا داخل إقليم أوغندا، مما يفسر عجز فرقة العمل عن رصد الانتهاكات التي يزعم أن جيش "الرب" ارتكبها ضد الأطفال سواء في جمهورية الكونغو الديمقراطية أو في جنوب السودان، حيث توجد حاليا الجماعة المسلحة لجيش "الرب" حسيما تشير إليه التقارير، وعدم قدرتها على التحقق منها والإبلاغ عنها. وبناء على اتفاق مع فريق الأمم المتحدة القطري في السودان، فستدرج أي انتهاكات ارتكبها جيش "الرب" في الأراضي السودانية في التقرير الذي سيقدم إلى مجلس الأمن بشأن السودان، وسوف لا ترد في هذا التقرير.

حالة الصراع المسلح في الجزء الشمالي من أوغندا وعملية السلام

١٣ - بدأت محادثات السلام بين حكومة أوغندا، وجيش "الرب" للمقاومة رسميا بجوبا (جنوب السودان) في ١٤ تموز/يوليه ٢٠٠٦، وذلك بوساطة نائب رئيس جنوب السودان، ريك ماشار. ووقع الطرفان على اتفاق رسمي لوقف أعمال القتال في ٢٦ آب/أغسطس ٢٠٠٦، مدد حتى ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

١٤ - وكان من المتوقع في البداية أن يفضي التوقيع على اتفاق سلام إلى زيادة كبيرة في عدد الجنود الأطفال الذي يسرحهم جيش "الرب". لكنه رغم النداءات المتكررة التي وجهتها إليه عدة جهات معنية، بما في ذلك الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والصراع المسلح، لم يسرح جيش "الرب" الأطفال أو النساء أو غير المقاتلين العاملين في صفوفه. وخلال الأشهر الأولى التي تلت توقيع اتفاق وقف الأعمال القتالية، بدأ نحو ٣٠٠ ٠٠٠ مشرد في الداخل، من جملة ١,٧ مليون مشرد، في مغادرة المخيمات قاصدين أماكن قريبة أكثر من مواطنهم الأصلية في شمال أوغندا. ولم تشر التقارير إلى أي أعمال عنف تعزى لأنشطة جيش الرب للمقاومة في شمال أوغندا. وللأسف، لم تتمكن الأطراف من الاستفادة من هذا الإنجاز. ولم تتوصل بعد ثلاثة أشهر من المفاوضات إلى الاتفاق على مشروع الاتفاق المتعلق بالبند الثاني من جدول الأعمال "الأسباب الجذرية للصراع والحلول الشاملة". وتعاكس مناخ المفاوضات بسبب الريبة وعدم الثقة المتبادلين بين الأطراف، وكذلك بين أحد الأطراف وفريق الوساطة. ورفضت قيادة جيش الرب العودة إلى طاولة المفاوضات في جوبا ما لم تلب مطالب معينة.

١٥ - وفي ١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، قمت بتعيين خواكيم ألفارو تشيسانو، رئيس موزامبيق سابقاً، مبعوثاً خاصاً لي إلى المناطق التي توجد فيها قوات جيش الرب لتيسير استئناف محادثات السلام المتوقفة. وبعد سلسلة من المشاورات في المنطقة، ذكر ممثلو حكومة أوغندا ووفد جيش الرب لمبعوثي الخاص في ١١ آذار/مارس ٢٠٠٧ أنهم لا يزالون ملتزمين باتفاق وقف الأعمال القتالية الذي انتهت مدته في ٢٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧. وكرروا تأكيد التزامهم بالسلام والبحث عن طريقة سلمية للخروج من الأزمة الحالية. وفي ١٤ نيسان/أبريل، وافقوا على تمديد اتفاق وقف الأعمال القتالية حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ واستئناف محادثات السلام في جوبا في ٢٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٧، بوساطة حكومة جنوب السودان.

زيارة الممثلة الخاصة للأمين العام المعنية بالأطفال والصراع المسلح

١٦ - قامت الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والصراع المسلح بزيارة إلى أوغندا في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، بناء على دعوة من الحكومة. وقدمت تقريراً عن الشهادات الشخصية التي أدلى بها الناحون من أعمال العنف الوحشية التي ارتكبتها جيش الرب للمقاومة في حق شعب شمال أوغندا، فضلاً عن الشهادات التي أدلت بها نساء وفتيات تعرضن للعنف الجنسي في المخيمات الخاصة بالمشردين في الداخل.

١٧ - وفيما يتعلق بوجود الأطفال في صفوف القوات الحكومية، أكدت الممثلة الخاصة على أنه، مع أن هناك بالفعل أطفالاً يتسللون، بالرغم من وجود إجراءات راسخة، إلى قوات الدفاع الشعبية الأوغندية وإلى قواتها المساعدة، أي وحدات الدفاع المحلية، إلا أنه ليست هناك سياسة صريحة من جانب الحكومة الأوغندية لتجنيد الأطفال. ولمعالجة المسألة، التزمت الحكومة الأوغندية بتقوية تنفيذ أطر العمل القانونية والسياسية القائمة فيما يتعلق بتجنيد واستخدام الأطفال في الصراعات المسلحة، ووافقت على خطة عمل تشتمل على ما يلي: (أ) توعية مختلف أصحاب المصلحة بشأن القوانين الوطنية، والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ضد تجنيد الأطفال واستخدامهم في القوات المسلحة؛ (ب) رصد تنفيذ القوانين الوطنية المختلفة والاتفاقيات والبروتوكولات الدولية ضد تجنيد الأطفال واستخدامهم في القوات المسلحة؛ (ج) إخراج الأطفال من القوات المسلحة، إن وجدوا أو عندما يوجودون فيها.

١٨ - إضافة إلى ذلك، كررت حكومة أوغندا التزامها باتخاذ الإجراءات التأديبية المناسبة ضد الضباط العسكريين الذين يقومون، عن علم مسبق، بتجنيد واستخدام الأطفال، كما وافقت على تعزيز إجراءات الرصد المستقلة القائمة حالياً لوصول مؤسسات معينة إلى

المنشآت العسكرية، على أساس مشترك. كما التزمت الحكومة الأوغندية باستعراض القوانين القائمة لتشمل جريمة المساعدة على تجنيد الأطفال في القوات المسلحة، والتحريض عليها، التي يرتكبها موظفون مدنيون.

ثالثا - الانتهاكات الجسيمة لحقوق الطفل والاعتداء عليها

قتل الأطفال وتشويههم

قوات الدفاع الشعبية الأوغندية/وحدات الدفاع المحلية

١٩ - لقد أبلغ عن ستة هجمات عنيفة (لم تسفر عن موت ضحايا) ضلع فيها جنود تابعون لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية، وذلك في شمال أوغندا منذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، بما في ذلك حالة إصابة خطيرة نشأت عن انفجار لغم أرضي. وفي حادث آخر، اغتصب أحد الجنود في مقاطعة أمورو امرأة وقتلها طعنا بالسكين. وعثر على رضيع المرأة البالغ من العمر ١٨ شهرا إلى جانب الجثة، وكان قد تعرض لإصابات هو الآخر.

جيش الرب للمقاومة

٢٠ - لم تتوفر أية معلومات عن حوادث قتل جيش الرب للمقاومة للأطفال وتشويههم أثناء الفترة قيد الاستعراض.

اختطاف الأطفال

قوات الدفاع الشعبية الأوغندية/وحدات الدفاع المحلية

٢١ - لم يُبلغ عن أية حالة اختطاف أطفال على أيدي قوات الدفاع الشعبية الأوغندية أو وحدات الدفاع المحلية أثناء الفترة قيد الاستعراض.

جيش الرب للمقاومة

٢٢ - يطول الكلام عن حالات الاختطاف التي لم يتم التوصل إلى حل لها في الصراع الذي طال أمده في شمال أوغندا، إذ تم توثيق مئات الحالات التي اختطف فيها جيش الرب للمقاومة النساء والأطفال واستخدموهم في أغراض شتى، فمنهم المقاتلون ومنهم القائمون بأعمال السخرة ومنهم الرقيق المستعبدون لأغراض جنسية. ويقدر مجموع حالات الاختطاف في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ بنحو ١ ٥٠٠ حالة، وتراجع هذا العدد كثيرا إلى ٢٢٢ حالة على مدى الستة أشهر الأولى من عام ٢٠٠٦.

٢٣ - والملاحظ أنه منذ أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ لم ترد أي تقارير مؤكدة عن اختطاف جيش الرب للمقاومة لأطفال في أوغندا. لكن يجب الإشارة أن معظم العناصر النشطة في جيش الرب للمقاومة انسحبت من الأراضي الأوغندية، واتجهت أساساً إلى جنوب السودان وإلى جمهورية الكونغو الديمقراطية.

٢٤ - ويقدر عدد النساء والأطفال الذين لا يزالون محتجزين لدى جيش الرب للمقاومة بما يصل إلى ٢٠٠٠ امرأة وطفل، وإن كان يتعذر تقديم إحصاءات دقيقة أو التحقق من المزاعم. ويتأكد استمرار وجود أطفال في صفوف جيش الرب للمقاومة من خلال شهادات الأطفال الذين فروا من جيش الرب للمقاومة أو الذين قبضت عليهم قوات الدفاع الشعبية الأوغندية وسلمتهم إلى وكالات معنية بحماية الطفل في شمال أوغندا. وعلى سبيل المثال، ففي الفترة من حزيران/يونيه ٢٠٠٦ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٧، استقبل مركز للاستقبال والرعاية في ليرا ٥٣ طفلاً، بمن فيهم ١٢ فتاة. وفي الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ إلى شباط/فبراير ٢٠٠٧، استقبل مركزان للاستقبال والرعاية في غولو وبادير ٢٨ طفلاً، بمن فيهم فتاتان. وفيما فرّ معظمهم من قبضة جيش الرب للمقاومة، أتى بعض الأقارب بعدد منهم إلى مركز الاستقبال في محاولة لتزويدهم بالدعم النفسي. وأبلغت فتاة كانت قد اختطفت في السابق وجرى استجوابها في مركز للاستقبال في ليرا، بعد أن فرّت مع طفلين صغيرين من منتزه غارامبا الوطني في جمهورية الكونغو الديمقراطية في أواخر عام ٢٠٠٦، عن وجود فتيات مختطفات لا تزلن في صفوف قوات جيش الرب للمقاومة حيث بلغ هن الخوف حداً بتن فيه لا يجرؤن على الفرار.

٢٥ - وتحققت فرقة العمل من تقريرين يفيدان أن قوات الدفاع الشعبية الأوغندية كانت تحتجز طفلين في مرافق عسكرية كان جيش الرب للمقاومة أطلق سراحهما. واقتيد أحد الطفلين إلى منطقة من مناطق عمليات قوات الدفاع الشعبية الأوغندية في جنوب السودان وطلب منه تقديم معلومات استخبارية، ولا سيما لتحديد مواقع مخبئي الأسلحة. وأطلق لاحقاً سراح كلا الطفلين وسجلا على النحو الواجب بصفتهم مختطفين سابقين على إثر تدخلات مباشرة من أعضاء فرقة العمل.

الهجوم على المدارس والمستشفيات

٢٦ - لا يزال الإعراب عن القلق متواصلاً بشأن وجود ألغام أرضية مضادة للأفراد وغيرها من الذخائر غير المتفجرة في عدد من المرافق العامة، مثل المدارس. ووردت تقارير تفيد أن الألغام والذخائر غير المتفجرة زرعها طرفا الصراع.

قوات الدفاع الشعبية الأوغندية/وحدات الدفاع المحلية

- ٢٧ - شاركت القوات العسكرية الحكومية في مواصلة احتلال المدارس في الأحياء المهجورة. وخزنت الذخائر في هذه المواقع، مما جعلها غير مأمونة بالنسبة للأطفال.
- ٢٨ - وفي مقاطعة أشول بي الفرعية، بمقاطعة بادير، أقامت قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ثكنات على بعد بضعة أمتار من مدرسة ابتدائية. وخلال فترة إعداد هذا التقرير، كانت مدرسة أورينا الابتدائية في مقاطعة أديلانغ الفرعية بمقاطعة بادير، محتلة من جانب قوات الدفاع الشعبية الأوغندية. وأديلانغ هي موقع جديد لتوطين الناس الذين يرغبون في مغادرة مخيمات المشردين داخليا. وفي أيوما بمقاطعة كتغوم، أرجئ إعادة فتح المدرسة بسبب احتلال قوات الدفاع الشعبية الأوغندية لمرافق المدرسة. واحتلت قوات الدفاع الشعبية الأوغندية مدرسة ألونغ الابتدائية في لوكولي بمقاطعة كتغوم، إلى غاية انتقالها إلى مكان آخر في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، كما احتلت الفرع الثاني في مركز بايولا الصحي في مقاطعة باجولي الفرعية بمقاطعة بادير إلى غاية أواخر عام ٢٠٠٦، حيث انتقلت إلى مفرزتها الحالية في شمال مخيم باجولي للمشردين في الداخل. وفي مقاطعة ليرا، كانت مدرسة أبونغويري الابتدائية في مقاطعة أوكوانغ الفرعية ومدرسة أمونييلي الابتدائية في مقاطعة أروم الفرعية لا تزالان تحتلها قوات الدفاع الشعبية الأوغندية في شباط/فبراير ٢٠٠٧.

جيش الرب للمقاومة

- ٢٩ - وخلال عامي ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣، احتلت قوات جيش الرب للمقاومة كل من مدرسة ألو الابتدائية في مقاطعة ألوي الفرعية، ومدرستي أروغو وأمونغو الابتدائيتين في مقاطعة أغوانغ الفرعية، والمدارس الابتدائية لأتيرايوم وبار كيو وأغويي في مقاطعة أوليليم الفرعية. ورغم أن هذه القوات لم تتجاوز مدة احتلالها للمدارس ثلاث سنوات، فقد أفادت التقارير بوجود ذخائر غير متفجرة وألغام أرضية ولم يسمح للأطفال بالعودة. ويعمل حاليا الفريق المعني بمكافحة الألغام في أوغندا على استرجاع الألغام الأرضية وغيرها من المتفجرات من تلك المناطق، وسيستأنف الأطفال دراستهم بمجرد إعلان أن المناطق أصبحت آمنة.
- ٣٠ - ورغم أنه لم يبلغ عن أية هجمات ضد المدارس من جانب جيش الرب للمقاومة منذ عام ٢٠٠٣، لا تزال هناك مخاوف في أوساط السكان من أن يقوم جيش الرب للمقاومة بشن هجمات في حال اندلاع القتال مجددا.
- ٣١ - وبالمثل، لم ترد أي تقارير عن قيام جيش الرب للمقاومة بالهجوم على مرافق صحية ونهبها في عام ٢٠٠٦، ما عدا حادثاً وقع في ٢٢ آب/أغسطس ٢٠٠٦، حيث نصبت قوات

جيش الرب للمقاومة كميناً في مقاطعة بادير لسيارة إسعاف تابعة لمستشفى كالونغو. وأضرمت النار في سيارة الإسعاف وسرقت أدوية ومعدات أخرى.

العنف الجنسي ضد الأطفال

٣٢ - إن الحالة الإنسانية الصعبة تزيد من حدة العنف الجنسي، بما في ذلك الاستغلال الجنسي للأطفال في شمال أوغندا. ونظراً للعوامل الاجتماعية والثقافية فضلاً عن الآليات المحدودة المتاحة لتقديم الشكاوى أو لتلقي العناية الطبية المناسبة، لا يُبلغ في الواقع إلا عن نسبة صغيرة من الحالات. وبالتالي من الصعب تقييم مدى انتشار العنف الجنسي والاتجاهات المتعلقة به ومدى ضلوع القوات المسلحة فيه بدقة.

قوات الدفاع الشعبية الأوغندية/وحدات الدفاع المحلية

٣٣ - تحدثت نساء وفتيات جرى الاتصال بهن عبر حلقات نقاش في ست مخيمات في مقاطعتي غولو وأمورو في عام ٢٠٠٧ عن قيام جنود قوات الدفاع الشعبية الأوغندية بالتحرش الجنسي والتهديد بالاعتصاب والاعتداء الجنسي.

٣٤ - وتؤكد معلومات إضافية بلغت إلى أعضاء فرقة العمل في مقاطعتي كتغون وبادير أن المجتمعات المحلية تعرضت للتخويف وطلب إليها عدم التبليغ عن حالات العنف الجنسي التي يرتكبها جنود قوات الدفاع الشعبية الأوغندية. ولم تتحدث التقارير عن تعرض المنظمات غير الحكومية أو المنظمات الأهلية التي تقدم الدعم للناجين من العنف الجنسي للتهديد أو التخويف.

٣٥ - وأبلغت السلطات المحلية ولجان حماية الطفل على صعيد المقاطعات الفرعية في تسع مقاطعات في شمال أوغندا فرقة العمل بوقوع ٢٦ حالة من حالات الاستغلال والاعتداء الجنسيين ارتكبها جنود قوات الدفاع الشعبية الأوغندية في الفترة بين حزيران/يونيه ٢٠٠٦ وآذار/مارس ٢٠٠٧. ووردت تقارير تفيد ارتفاع معدل ممارسة الجنس لأغراض تجارية في نهاية كل شهر عندما يتقاضى الجنود أجورهم، وقد أكد الجنود أنفسهم هذه المعلومة في أحد المواقع. وترد أدناه تفاصيل عن هذه الحوادث.

٣٦ - وأبلغت فرقة العمل في مقاطعة بادير بعشر حالات تتعلق بفتيات تتراوح أعمارهن بين ١٤ و ١٦ عاماً يعشن مع جنود تابعين لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية. وليس من الواضح ما إذا كانت تلك الفتيات "زوجات" لهؤلاء الجنود. ووجه نظر فرقة العمل أيضاً إلى حالتين لفتاتين تبلغان من العمر ١٤ سنة تعيشان داخل ثكنات قوات الدفاع الشعبية الأوغندية في مقاطعة أمورو.

٣٧ - ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، جرى إبلاغ فرقة العمل بارتكاب عناصر تابعة لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية أو لوححدات الدفاع المحلية لإحدى عشرة حالة اغتصاب لفتيات. وفي كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، قام جنود في أحد المخيمات في مقاطعة بادير يأخذ ثلاث فتيات من منازلهن. وتم اغتصاب إحداهن وتعرضت الفتاتان الأخريان للاعتداء الجنسي. وفي المخيم ذاته، كشفت حلقات للنقاش مع أفراد من المجتمع المحلي عن أن فتيانا باعوا معلومات للجنود بشأن الفتيات الضعيفات. وفي شباط/فبراير ٢٠٠٧، اختطف أربع فتيات جندي تابع لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية في مقاطعة غولو وتم اغتصاب اثنتين منهن، تبلغان من العمر ١٢ و ١٤ عاماً على التوالي. وخلال الشهر نفسه، قام جندي تابع لوححدات الدفاع المحلية في مقاطعة أمورو باغتصاب فتاة عمرها ١٤ عاماً وقتلها شنقا. وعلى الرغم من إبلاغ الشرطة بهذه الحالات، غير أنه لم تقم حتى الآن بأية اعتقالات إما بسبب الصعوبات التي تعترض تحديد هوية مرتكب الجريمة أو بسبب اختفاء المشتبه فيه.

جيش الرب للمقاومة

٣٨ - لم تتوفر أية معلومات عن أعمال تتعلق بالعنف الجنسي ضد الأطفال ارتكبتها جيش الرب للمقاومة في أوغندا أثناء الفترة قيد الاستعراض.

تجنيد الأطفال واستخدامهم كجنود في شمالي أوغندا

قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ووحدات الدفاع المحلية

٣٩ - في الفترة من أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ إلى آذار/مارس ٢٠٠٧، احتجزت قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ٨ أشخاص من بين ٥٨ شخصاً عادوا من جيش الرب للمقاومة لفترات ممتدة وشارك بعضهم في أنشطة تنفيذية لقوات الدفاع الشعبية. وكان خمسة من هؤلاء الثمانية دون سن الـ ١٨.

٤٠ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، لم يعد سوى عدد قليل للغاية من الأطفال من جيش الرب للمقاومة كما ورد عليه. إلا أنه ما أن احتجزت قوات الدفاع الشعبية الأطفال، استخدم الجيش طفلاً واحداً على الأقل لأغراض جمع المعلومات الاستخباراتية وأبقت على آخرين رهن الاحتجاز لفترات أطول مما تسمح به مبادئ قوات الدفاع الشعبية وسياسة الـ ٤٨ ساعة كحد أقصى. وفي الفترة من تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٦ إلى كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧، عاد ستة شبان، من بينهم ثلاثة أطفال دون سن الـ ١٨ كان جيش الرب للمقاومة قد اختطفهم، وسلموا أنفسهم للسلطات المحلية. وسُلم هؤلاء جميعاً إلى قوات الدفاع الشعبية؛ أربعة إلى ثكنات باجيمو في مقاطعة كيتغوم واثنين إلى مقر فرقة أكول - بي

في بادِر. وقامت فرقة عمل أوغندا المعنية بالرصد والإبلاغ بزيارة مقر الفرقة في ١٣ شباط/فبراير وأحاطها مدير استخبارات الفرقة الخامسة لقوات الدفاع الشعبية علماً بأن الشبان المعنيين كانوا يساعدون قوات الدفاع في الكشف عن مخبئ الأسلحة. وخلال زيارة لثكنات باجيمو، أحاط أحد ضباط الاستخبارات المضادة فرقة العمل علماً بأنه سبق نقل جميع الشبان إلى أكول - بي في إقليم بادِر. وخلال الزيارة نفسها، أكد مصدر عسكري مستقل انخراط الأطفال في عمليات استخبارية في شمالي أوغندا. وعلى الرغم من الطلبات المتكررة التي تقدمت بها فرقة العمل، لم تتاح إمكانية الوصول إلى المجموعة في أكول - بي إلا بعد تسليم أفرادها إلى مركز الاستقبال في مجلس بلدة بادِر في ١٨ شباط/فبراير ٢٠٠٧.

٤١ - وخلال الفترة نفسها، سلم طفلان نفسيهما في بادِر إلى السلطات المحلية وجرى تسليمهما إلى قوات الدفاع الشعبية. ثم نُقِلَا إلى مستشفى ليرا لتلقي الرعاية الطبية؛ وقد أصيب الاثنان في مواجهات بين قوات الدفاع الشعبية وجيش الرب للمقاومة. وعلى الرغم من إطلاق سراح أحد الأطفال وتسليمه إلى مركز الاستقبال، فقد أُبقي على الآخر بوحدة حماية الأطفال بالثكنات منذ ١٦ شباط/فبراير ٢٠٠٧ وكان يجري نقله يومياً لتلقي الرعاية الطبية. وتواصل فرقة العمل الدعوة لتسليمه إلى مركز الاستقبال.

٤٢ - وحتى تبرهن الحكومة على التزامها بعدم تجنيد الأطفال في قواتها العسكرية، تجدر الإشارة أن قوات الدفاع الشعبية قد قامت في ٢٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٦، بعملية تجنيد وتسجيل في مقاطعة غولو، جرى فيها إقصاء ١٥٠ شاباً بسبب عدم توفر مستندات قانونية تثبت صحة أعمارهم.

جيش الرب للمقاومة

٤٣ - لم تتوفر معلومات عن تجنيد جيش الرب للمقاومة للأطفال أو استخدامه لهم خلال الفترة قيد الاستعراض.

٤٤ - لم تُلبَّ طلبات إطلاق سراح الأطفال من جيش الرب للمقاومة التي قدّمت للقيادة خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وعلى وجه الخصوص، طلبت المنظمات الدينية والزعماء الدينيون الذين كانوا على اتصال بالجيش أثناء تنقلهم من شمال أوغندا إلى نقاط التجمع بجنوبي السودان، أن يُسلم الأطفال والنساء والمرضى لمراكز الاستقبال أو المراكز الصحية، وذلك بموجب أحكام المادة ٤ (أ) من اتفاق وقف أعمال القتال. ولم يُطلق سراح أي منهم حتى الآن.

منع وصول المساعدة الإنسانية إلى الأطفال

٤٥ - خلال الفترة قيد الاستعراض، لم يبلغ عن أي حالات منع فيها أحد طرفي الصراع بالفعل وصول المساعدة الإنسانية إلى الأطفال.

رابعاً - الحوار، وخطط العمل، والرصد والإبلاغ لمنع انتهاكات حقوق الأطفال

٤٦ - من دواعي القلق عدم محاكمة مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الأطفال في أوغندا إلا نادراً، لا سيما في الجزء الشمالي من البلد، حيث لا تتاح سبل الانتصاف سوى للقليلين. فعدم تيسر الوصول إلى العدالة عموماً (بسبب تولي الجيش القيام بالمهام المتعلقة بالقانون والنظام بسبب الصراع)، فضلاً عن عدم توفر ضباط من الشرطة المدنية تلقوا تدريباً خاصاً للتعامل مع الحالات التي تشمل أطفالاً (كضحايا أو كمشتبه فيهم) وجهل القضاة النسبي بالأحكام المحلية ذات الصلة بحقوق الأطفال ورفاههم، مما يجعل الأطفال في موقف غاية في الضعف للوصول إلى سبل الانتصاف القانونية تعويضاً عن الانتهاكات التي تعرضوا لها والأذى الذي لحق بهم.

التنسيق العام في مجال حقوق الأطفال ومسائل حماية الأطفال

٤٧ - عكفت فرقة العمل منذ إنشائها في حزيران/يونيه ٢٠٠٦ على إنشاء آلية للرقابة على انتهاكات حقوق الأطفال في الصراعات المسلحة بهدف دعم اتخاذ إجراءات ملموسة لحماية الأطفال في المناطق المتأثرة بالصراع في مختلف المقاطعات الشمالية لأوغندا وتقديم المعلومات ذات الصلة إلى الفريق العامل التابع لمجلس الأمن. وقد ركزت فرقة العمل على إشراك حكومة أوغندا في الاستراتيجيات الوقائية وعلى كفالة مشاركة المنظمات غير الحكومية والمنظمات الأهلية الشريكة في إنشاء آلية الرصد.

٤٨ - ولزيادة تعزيز القدرة على الامتثال لأحكام قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥)، كلف الفريق القطري التابع للأمم المتحدة بإجراء "دراسة عن حالة المعرفة" في آذار/مارس ٢٠٠٧. وعلى غرار أمثلة من بلدان أخرى تتعامل مع المسائل المتعلقة بقرار مجلس الأمن ١٦١٢، ستمكن الدراسة الوكالات التابعة للأمم المتحدة وفرقة العمل من تحديد المزيد من موارد جمع البيانات بشكل منتظم، بالإضافة إلى تحقيق فهم أساسي راسخ للوضع، في علاقته بالفئات الست للانتهاكات والاعتداءات. وتبحث الدراسة أيضاً في قدرات الآليات والهياكل القائمة في أوغندا على جمع وتحليل المعلومات ذات الصلة من أجل وضع خطة إستراتيجية لمواصلة أنشطة الرصد والاتصال بحكومة أوغندا بشأن مسائل حماية الأطفال.

٤٩ - أقيمت شبكة للمراقبين المحليين المدربين لمساعدة فرقة العمل. تم تنظيم دورة تدريبية أولية "للمساعدين القانونيين" المحليين العاملين في المخيمات في غولو في أيلول/سبتمبر ٢٠٠٦ من أجل بناء قدرتهم على الإبلاغ عن الحالات ذات الصلة. وبتنظيم من الائتلاف المناهض لاستخدام الجنود الأطفال، نظمت دورة تدريبية ثانية في غولو في تشرين الأول/أكتوبر، وشارك في تسييرها أعضاء من فرقة العمل. وقام أعضاء فرقة العمل بتقديم المزيد من التدريب بتمويل من اليونيسيف في كل من كيتغوم في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ وفي بادر وليرا في أواخر كانون الثاني/يناير ٢٠٠٧. وفي أوائل شباط/فبراير، تم تمكين نحو ١٠٠ مراقب من مختلف المنظمات غير الحكومية المحلية، من بينهم مساعدون قانونيون، مراقبة انتهاكات حقوق الأطفال والإساءة لهم في مختلف المقاطعات الشمالية لأوغندا. وجرى تنظيم تدريب متابعة في غولو ومن المقرر تنظيم المزيد من التدريب في عام ٢٠٠٧ لتطوير وتقوية شبكة المراقبين العاملين في الميدان وفي المخيمات.

٥٠ - وبالإضافة إلى هذا، اعتمدت فرقة العمل على لجان حماية الأطفال التي أنشئت على مستوى المخيمات والمستوى دون القطري في المقاطعات الشمالية لأوغندا. وتضم اللجان قادة محليين، وآباء وأمهات، ومعلمين، ومسؤولين وموظفين في المقاطعات المحلية، علاوة على الأطفال أنفسهم، وهي مكلفة بمهمة رصد حقوق الأطفال ومعالجة المشاكل ذات الصلة بالحماية، بما في ذلك المسائل المتعلقة بالأسر المعيشية التي يعيّلها أطفال، والاستغلال الجنسي، وعودة الأطفال المختطفين رسمياً والأطفال المعرضين للتجنيد. وعلى مستوى المقاطعات، هناك فريق عمل لحماية الأطفال، يتألف من منظمات غير حكومية ومنظمات أهلية تشارك في رئاسته سلطات المقاطعات واليونيسيف، لضمان ألا تمر انتهاكات حقوق الأطفال دون الإبلاغ عنها أو دون معالجة. ويصب عمل الفريق العامل للمقاطعات في مجموعة فرعية معينة بحماية الأطفال وتابعة للجنة الوطنية الدائمة المشتركة بين الوكالات، تقدم تقاريرها إلى المجموعة المعنية بالحماية على المستوى الوطني والتابعة للجنة (والتي تقدم بدورها تقارير إلى منسق الشؤون الإنسانية).

٥١ - نُفذت أنشطة التوعية المتعلقة بالانتهاكات والاعتداءات الخطيرة الست الواردة في قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) في مختلف أنحاء شمال أوغندا، وذلك على وجه الخصوص عن طريق الاجتماعات الشهرية التي تعقد على مستوى المقاطعات لتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، برئاسة لجنة أوغندا لحقوق الإنسان ومكتب المفوض السامي لحقوق الإنسان، في إطار سياسة حكومة أوغندا الوطنية المتعلقة بالمشردين داخلياً.

٥٢ - وبالمثل، نُفذت أنشطة للتوعية بمشاركة المجموعات المعنية بالحماية على مستوى المقاطعات والتابعة للجنة. وتدعم المجموعات المعنية بالحماية على مستوى المقاطعات عمل فرقة العمل من خلال إحالة القضايا ذات الصلة التي يوجه انتباهها إليها، والمشاركة في تحليل الاتجاهات والأنماط بقدر ما تتعلق بالنهوض بحقوق الأطفال وحمايتهم.

٥٣ - تم تصميم أداة موحدة للإبلاغ يستخدمها الآن العديد من وكالات ومنظمات الحماية لجمع المعلومات عن النزاع الواقعة ضمن قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥). وتعمل الوكالات التابعة للأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الحماية التابعة لفريق العمل، ألا وهي مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، واليونيسيف، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين كنقاط لاستلام جميع استمارات الإبلاغ عن الحوادث. وفي حالة وجود حالة تتعلق بواحدة من الانتهاكات أو الاعتداءات الست الخطيرة لحقوق الأطفال، تحال الاستمارة إلى فرقة العمل للتحقق واتخاذ إجراءات المتابعة اللازمة.

٥٤ - ويسرني أيضاً الإبلاغ أنه جرى أيضاً تدريب أعضاء مراكز التعاون المدني العسكري في المقاطعات الشمالية لأوغندا، بتمويل من مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان على جمع المعلومات المناسبة وتولى لجنة أوغندا لحقوق الإنسان تنسيق أعمال المراكز المؤلفة من ممثلين من قوات الدفاع الشعبية، وقوة شرطة أوغندا، والمجتمع المدني، ولجنة أوغندا لحقوق الإنسان، والبرنامج الوطني لمتطوعي الأمم المتحدة، التي تمولها أيضاً مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان. وتتمثل ولايتها مراكز التعاون هذه في تلقي الشكاوى المتعلقة بالانتهاكات المزعومة على أيدي أفراد الجيش والشرطة، والتحقيق فيها، بالإضافة إلى التوعية بقواعد ومبادئ حقوق الإنسان داخل هاتين المؤسساتين. وقد توصلت فرقة العمل إلى اتفاق مع مراكز التعاون على تقديم المعلومات ذات الصلة بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) إلى فرقة العمل.

خطة عمل الحكومة الأوغندية

٥٥ - رفضت الحكومة الأوغندية مشروع خطة عمل أولي، قدمته فرقة العمل في حزيران/يونيه ٢٠٠٦، بدعوى أن الأدلة المشيرة إلى استغلال الأطفال المحاربين في أوغندا لم يجر بعد التثبت والتحقيق منها بشكل واف. وبادرت الحكومة في أعقاب ذلك بوضع خطة عمل بصيغتها الخاصة قدمتها وزارة الخارجية وقوات الدفاع الشعبية الأوغندية إلى فرقة العمل في ١٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦. وفي ٢ شباط/فبراير ٢٠٠٧، أحالت الحكومة خطة العمل هذه إلى الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح كي ينظر فيها.

٥٦ - وفيما يتعلق بالمعايير الوطنية والدولية ذات الصلة، تهدف خطة العمل إلى توعية مختلف الجهات صاحبة المصلحة بالمسؤوليات الواقعة على عاتق كل منها في مجال حقوق الأطفال، وهي تنيط بإدارة حقوق الإنسان التابعة لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية مهمة إذكاء الوعي في صفوف الجيش بشأن تعزيز حقوق الإنسان وصونها، ورصد انتهاكات حقوق الإنسان التي يرتكبها أفراد الجيش أو التي ترتكب ضدهم. إضافة إلى ذلك ونماشيا مع التزام الحكومة بإبعاد الأطفال من القوات المسلحة إذا وجدوا فيها وكلما وجدوا فيها، تتضمن خطة العمل بياناً بالجهود التي تبذلها قوات الدفاع الشعبية الأوغندية من أجل إجراء عمليات تفتيش مستمرة حيثما تنفذ القوات عملياتها بغية تلافي وجود الأطفال بين صفوفها، ومن أجل وضع إجراءات صارمة للتجنيد.

٥٧ - وفي منتصف آذار/مارس ٢٠٠٧، أطلعت فرقة العمل الحكومة والممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح على تعليقاتها بشأن خطة العمل، ووجهت انتباه الحكومة بشكل خاص إلى أن الخطة، وإن كانت تمثل جهداً محموداً من جانبها، لم تنقيد فيها بمعايير تصميم خطط العمل على الصعيد الوطني التي وضعتها الممثلة الخاصة، لا سيما فيما يتعلق بالتدابير المحددة المعتمدة لمنع تجنيد الأطفال وإعادة تجنيدهم والنقاط المرجعية المحددة بإطار زمني لقياس التقدم المحرز والامثال. وأعربت فرقة العمل أيضاً عن أسفها لأن الخطة لا تنص على أحكام محددة تتعلق بمشاركة المجتمع الدولي الذي يمكن بموجبه أن يقدم الدعم للمبادرات الحكومية. ولاحظت فرقة العمل أن الخطة لا تتضمن سوى قائمة بأنشطة عُرفت تعريفًا عاماً دون بيان واضح لأهدافها أو خلفيتها في ضوء القضايا الرئيسية المتعلقة بانتهاكات حقوق الأطفال. وجرى كذلك التشكيك في الاتجاه إلى التركيز على إدارة حقوق الإنسان التابعة لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية بوصفها الهيئة المنشأة في صفوف الجيش المناطة بها مسؤولية رصد الأنشطة وذلك نظراً لفشلها في إحداث أثر ملحوظ على الصعيد الميداني في غضون سنتين من إنشائها والافتقار إلى أية تفاصيل تتعلق بأنشطة محددة تم القيام بها في مجال حقوق الأطفال. وأعربت فرقة العمل أيضاً عن أسفها لعدم تناول خطة العمل لموضوع المساءلة في صفوف القوات المسلحة وما يتصل بها من تفاصيل بشأن العمليات التي سيجري من خلالها التصدي للانتهاكات والتحقيق فيها ومعاقبة مرتكبيها في نهاية المطاف، وعدم تناولها التدابير الداعمة لإبعاد الأطفال من صفوف القوات المسلحة لا سيما ما يتعلق منها بإعادة إدماجهم في الحياة المدنية. وأخيراً، فإن خطة العمل لم تنطرق إلى معالجة الأسباب الجذرية المؤدية إلى تجنيد القصر لا من وجهة نظر القوات المسلحة ولا من وجهة نظر الأطفال وأسرهم. وفي مناقشات جرت بين قوات الدفاع الشعبية

الأوغندية وأعضاء فرقة عمل أوغندا ، أُنْفِقَ على أن تعقد مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان اجتماعاً بين فرقة العمل وقوات الدفاع الشعبية لمناقشة كيفية العمل في المستقبل.

الرصد الموقعي المستقل لمرافق قوات الدفاع الشعبية الأوغندية/وحدات الدفاع المحلية

٥٨ - في أعقاب اجتماع عُقد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦ بين أعضاء فرقة العمل والمفوضين السياسيين لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية، وافقت قوات الدفاع الشعبية على أن فرقة العمل ينبغي أن تقوم بتفتيش ورصد مرافقها، لا سيما أثناء عمليات التجنيد وتدريب المجندين الجدد، بالقيام بزيارات لتلك المرافق الغرض الأساسي منها التحقق من أعمار المجندين. وهذه خطوة إيجابية من أجل الوفاء بالالتزامات التي قطعتها الحكومة الأوغندية على نفسها أثناء الزيارة التي قامت بها الممثلة الخاصة المعنية بالأطفال والنزاع المسلح. وكما يتسنى لفرقة العمل إجراء زيارات للرصد الموقعي المستقل من أجل التحقق من عدم وجود أطفال محاربين في صفوف قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ووحدات الدفاع المحلية الخاضعة للهياكل القيادية لقوات الدفاع الشعبية، اقترحت صلاحيات للقيام دونما عائق بزيارات مفاجئة إلى كافة المرافق التابعة لتلك القوات. وتكفل هذه الصلاحيات لأعضاء فرقة العمل الذين يقومون بالزيارات الإذن بالتحدث على أفراد وفي جو من السرية مع أي جندي يُشتبه في عدم بلوغه سن الثامنة عشرة، والاطلاع بحرية تامة على جميع المستندات ذات الصلة بالزيارة، لا سيما سجلات الأفراد بما فيها شهادات الميلاد والشهادات الدراسية وغيرها من الشهادات التي تحمل بيانات شخصية، علاوة على أي وثيقة رسمية أخرى صدرت لأغراض التجنيد.

٥٩ - وحتى كتابة هذا التقرير، كانت الصلاحيات لا تزال قيد المناقشة مع قوات الدفاع الشعبية الأوغندية. ومن المأمول أن تتم أولى زيارات الرصد الميداني مع بدء الفريق العامل النظر في هذا التقرير.

٦٠ - واستكمالاً للغرض من هذه الزيارات، تلتزم فرقة العمل بالتعاون مع قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ووحدات الدفاع المحلية من أجل كفالة المتابعة الفورية والملائمة لعملية إبعاد أي فرد لا يتجاوز عمره الثامنة عشرة من هياكل قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ووحدات الدفاع المحلية وذلك بسبل منها إحالة هؤلاء الأفراد إلى وكالات ودوائر حماية الأطفال ذات الاختصاص. وأُنْفِقَ أيضاً على ضرورة اتخاذ الخطوات اللازمة لكفالة مساءلة الأشخاص المشتبه في قيامهم بتجنيد أطفال أو استغلالهم وذلك وفقاً لما ينص عليه القانون.

خامسا - متابعة الانتهاكات والتصدي البرنامجي لها

٦١ - صدقت أوغندا على اتفاقية حقوق الطفل وبروتوكولها الاختياري المتعلق بمشاركة الأطفال في الصراع المسلح، وأدرجت في قانون عام ٢٠٠٥ المتعلق بقوات الدفاع الشعبية الأوغندية نصا يُحظر تجنيد الأطفال المحاربين واستغلالهم. ويجري حاليا بالتعاون مع شركاء من المقاطعات وضع البرامج الإنسانية لحماية الأطفال في المقاطعات الشمالية، كما سيتم الاستعانة بالمعلومات المتعلقة بقرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥) لتوجيه هذه التدخلات.

٦٢ - وأنشئت في المقاطعات الشمالية منذ عام ٢٠٠٣ مراكز للعناية المؤقتة تُعرف محليا باسم مراكز الاستقبال، وهي تستقبل الأطفال الذين تعرضوا للاختطاف، بمن فيهم الأطفال الذين أحالتهم إليها وحدات حماية الأطفال التابعة لقوات الدفاع الشعبية الأوغندية. وقد جرى تحديد مراكز الاستقبال هذه وهيئتها لإيواء النساء والأطفال المحتجزين لدى جيش الرب للمقاومة وذلك في حالة إطلاق سراحهم من أماكن احتجازهم في جنوب السودان أو مناطق أخرى.

سادسا - التوصيات

٦٣ - إني أهاب بكافة أطراف الصراع أن تمثل دوما تأخير لقرارات مجلس الأمن المتعلقة بالأطفال والصراع المسلح وذلك عن طريق متابعة الحوار مع فرقة العمل للرصد والإبلاغ من أجل الانتهاء بحلول ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٧ من إعداد وتنفيذ خطة عمل ملموسة ذات إطار زمني تهدف إلى وقف الانتهاكات والمخالفات الجسيمة لحقوق الأطفال المنسوبة إلى تلك الأطراف.

٦٤ - ويساورني قلق بالغ بسبب عدم توفر أدلة ملموسة على إطلاق سراح الأطفال المرتبطين بمختلف القوات، لا سيما وحدات الدفاع المحلية وجيش الرب للمقاومة، ولذلك أحث السلطات المعنية على اتخاذ التدابير الملائمة للإفراج الفوري عن الأطفال والنساء وغير المحاربين كافة وأدعو إلى إعطاء الأولوية لعملية تهدف إلى نزع سلاح الأطفال وتسريحهم وإعادة إدماجهم.

٦٥ - وإني أحث بقوة قادة جيش الرب للمقاومة على اتخاذ خطوات فورية لوقف تجنيد الأطفال واستغلال الأطفال المحاربين، وإطلاق سراح الأطفال المرتبطين بقواته؛ وأحث كيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية على تنفيذ برامج فعالة تتوافر لها الموارد وسبل الرصد المناسبة وتهدف إلى إعادة هؤلاء الأطفال سالمين إلى أسرهم ومواطنهم وتوفير الخدمات اللازمة لإعادة إدماجهم في إطار مجتمعاتهم المحلية. ويتعين على كافة القوات

والجماعات المسلحة وغيرها من الأطراف الفاعلة مثل فرقة العمل وكيانات الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية والوكالات الحكومية أن تتخذ الخطوات المناسبة للتأكد من وجود ضمانات وبرامج مراعية للمنظور الجنساني تكفل الحقوق الأساسية للفتيات المرتبطات بالقوات والجماعات المسلحة، لا سيما فيما يتعلق بحمايتهن وإطلاق سراحهن وإعادة إدماجهن في المجتمعات المحلية. وفي هذا الصدد، أدعو المجتمع الدولي إلى توفير ما يكفي من الموارد الطويلة الأجل لتنفيذ التدخلات الملائمة.

٦٦ - وإني أدعو قوات الدفاع الشعبية الأوغندية إلى التوصل إلى اتفاق مع فرقة العمل حتى يتسنى القيام على نحو فوري وفعال بزيارات للرصد الميداني المستقل في الثكنات العسكرية للتحقق من وجود أطفال محاربين من عدمه في صفوف قوات الدفاع الشعبية الأوغندية ووحدات الدفاع المحلية الخاضعة للهياكل القيادية لقوات الدفاع وذلك في إطار قرار مجلس الأمن ١٦١٢ (٢٠٠٥).

٦٧ - وإني أشعر بقلق بالغ من جراء ورود أنباء تفيد بتعرض الفتيات والنساء للعنف الجنسي، لا سيما في معسكرات المشردين داخليا؛ وأشدد على الحاجة الملحة إلى أن تقوم السلطات الوطنية بملاحقة الأطراف المسؤولة ومعاقبتها وإلى أن توضع استراتيجيات فعالة لمنع حدوث هذه الحالات والتصدي لها بغية حماية الفتيات والنساء المعرضات للعنف الجنسي، لا سيما المشردرات منهن، وتقديم الدعم إليهن.

٦٨ - وإني أهاب بالمجتمع الدولي والمأنحين أن يقوموا بتوفير كافة أشكال الدعم اللازم لتعزيز جهود شركاء فرقة عمل أوغندا في مجال الرصد والإبلاغ بما يكفل، في هذه المرحلة الجديدة من مراحل صنع السلام في أوغندا، جمع المعلومات الوافية عن تأثير هذه الانتهاكات على الأطفال وإيصالها إلى الأطراف الفاعلة والهيئات المختصة. وإني أدعو كذلك مجتمع المأنحين إلى كفالة توافر الموارد الكافية لدعم الجهود البرنامجية المبذولة لإطلاق سراح الأطفال المرتبطين بقوات الدفاع الشعبية الأوغندية ووحدات الدفاع المحلية وجيش الرب للمقاومة، وعودتهم وإعادة إدماجهم.

٦٩ - وفي سياق مفاوضات السلام، أدعو الأطراف المتفاوضة وفريق الوساطة إلى كفالة إدراج تدابير تتناول الأطفال تحديدا في جميع خطوات التفاوض، بما في ذلك تدابير تتعلق بأهمية مساءلة مرتكبي الانتهاكات الجسيمة ضد الأطفال. وينبغي أن تشمل أية آليات قد تُنشأ لتحقيق العدالة والمصالحة في المرحلة الانتقالية على أحكام تتعلق تحديدا بالأطفال من ضحايا الصراع.

٧٠ - وفي متابعة للزيارة التي قامت بها ممثلي الخاصة المعنية بالأطفال والصراع المسلح لأوغندا في ٢٠٠٦، أشجع كذلك الفريق العامل المعني بالأطفال في الصراع المسلح على إيفاد بعثة إلى أوغندا بغية مواصلة دعم الجهود المشتركة التي تبذلها فرقة العمل والحكومة الأوغندية من أجل حماية الأطفال في المناطق المتضررة بالصراع.

٧١ - وإني أشعر بالقلق إزاء ما ورد من أنباء عن استيلاء القوات المسلحة الحكومية على مدارس تقع في مناطق هجرها سكانها وإنشاء ثكنات عسكرية قرب المدارس؛ وأهيب بالقوات المسلحة الحكومية أن تقوم على وجه الاستعجال بإخلاء جميع أبنية المدارس وإزالة الألغام وغيرها من المتفجرات من مناطق المدارس وإصدار إعلانات رسمية تُحدد فيها المناطق التي يمكن أن يستأنف الأطفال فيها دراستهم في أمان؛ مع إعادة نقل الثكنات العسكرية الواقعة قرب المدارس إلى مواقع أخرى مناسبة.